الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/51/179
26 June 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ٧١ (ب) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل: الشفافية في مجال التسلح

المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية

تقرير الأمين العام

المحتويات

		الصفحة
أولا	- مقدمـــة	٢
ثانيا	- المعلومات الواردة من الحكومات	٢
	إيطاليا	٢

* A/51/50.

020796 010796 96-15884

أولا - مقدمـــة

١ - اتخذت الجمعية العامة، في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، القرار ٦٦/٤٩ المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية". وفي الفقرة ٤ من القرار، طلبت الجمعية، إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء حول السبل والوسائل الكفيلة بتنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك بصفة خاصة كيفية تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وأن يقدم تقريرا عن الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين.

٢ - وتلقى الأمين العام حتى الآن، استجابة لمذكرته الشفوية المؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، الرد الوارد في الجزء ثانيا أدناه. وإذا ما تلقى الأمين العام ردودا أخرى من الدول الأعضاء، فسوف ترد في إضافات إلى هذا التقرير.

ثانيا - المعلومات الواردة من الحكومات

إيطاليا*

[الأصل: بالانكليزيـة]
[٢٨ أيار/مايو ١٩٩٦]

١ - أعرب أعضاء الاتحاد الأوروبي عن تأييدهم لتوافق الآراء بشأن قرار الجمعية العامة ٦٦/٤٩. ونود تقديم الرد المشترك التالي على الفقرة ٤ التي تطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير عن الموضوع آخذا في الاعتبار آراء الدول الأعضاء.

٢ - فلا يزال الاتحاد الأوروبي يعقد أهمية كبيرة على نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة ١٤٢/٣٥ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠. ومما يؤسف له أنه على الرغم من سريان إجراء الشفافية وبناء الثقة هذا لمدة ١٥ عاما تقريبا، فإن عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة المشاركة فيه تجاوز بالكاد ٢٠ دولة في عام ١٩٩٥، وهو عدد منخفض للغاية.

---

* باسم الاتحاد الأوروبي وبلدان وسط أوروبا وأوروبا الشرقية المنتسبة إليه (استونيا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا) وكذلك باسم البلدين المنتسبين قبرص ومالطة.

٣ - وفي رأينا أن هذه المشاركة المتدنية تثير القلق وتشير إلى أن الطلب المتعلق بالإبلاغ عن النفقات العسكرية لا يحظى بقبول كاف لدى مجتمع الدول الأعضاء. وينبغي، كخطوة أولى، أن يُطلب إلى الدول الأعضاء مجددا أن تشارك مشاركة كاملة في هذا الإبلاغ. والاتحـــــاد الأوروبي مستعد لتشجيع البلدان التي لم تشارك فيه بعد على القيام بذلك.

٤ - وتعزيزا للإبلاغ عن النفقات العسكرية، ينبغي التماس المعلومات عن المشاكل المحتملة التي تصادفها الدول الأعضاء في الإبلاغ وعن الأسباب التي حالت دون تقديم البيانات المطلوبة، بحيث يتاح النظر في إجراء التغييرات المناسبة لزيادة فعالية هذه الأداة.

٥ - وقد يتوجب، بوجه خاص، تعديل هيكل نظام الإبلاغ الموحد، الذي يرجع تاريخه إلى عام ١٩٨٠، وتكييفه مع المتطلبات الراهنة، على أن تؤخذ في الاعتبار عدة أمور منها هياكل نظم الإبلاغ عن النفقات العسكرية التي وضعت في سياقات أخرى.

٦ - وتحقيقا لهذه الغاية وحرصا على الكفاءة، ينبغي أيضا تكليف فريق الخبراء الحكوميين المعني بمناقشة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وتوسيعه، الذي من المقرر أن يدعوه الأمين العام إلى الانعقاد في عام ١٩٩٧، بإعداد تقرير عن التغييرات اللازم إدخالها على مضمون نظام الإبلاغ وهيكله كي يواجه التحديات الجديدة للأمن الدولي التي نشأت منذ تنفيذ القرار ١٤٢/٣٥، على أن يكون جاهزا في الوقت المناسب كي تتداول الجمعية العامة بشأنه في دورتها الثانية والخمسين. وينبغي لفريق الخبراء، في مداولاته المتعلقة بتحسين نظام الإبلاغ، أن يقوم بأمور منها التأسيس على الأعمال التحضيرية التي اضطلع بها في هذا الشأن مركز الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح خلال السنوات القليلة الماضية.

- - - - -